

76 ملح الناد نظم الزاد باب صلاة التطوع 1

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. نحن سبق معنا في الدرس الماضي انه سجود السهو عمدا اذا كان السجود واجبا تبطل به الصلاة اذا كان افضليته قول السلام ان قبل السلام يندب ثم قال الا للسهو - [00:00:00](#)

ونحن نبهنا في الدرس السابق ان المراد بالترك التارك عمدا وما كنا نحتاج الى هذا التنبيه لو انتبهناه الى قول ناظم الا يستهون فانه لا تبطل به. اذا اذا كان افضليته قبل السلام وتركه سهو - [00:00:20](#)

فان الصلاة لا تبطل. وانما المقصود تعمد الترك. ثم قال طيب لو ترك هذا الانسان سجود السهو ناسيين ثم تذكر فهل يسجد ولا ما يسجد؟ قال وبقر بيسجد. ان تذكره - [00:00:36](#)

قريبا يعني في وقت قريب يسجد. وان طال الفصل فانه يسقط واضح؟ قال والكل يكفيه سجود واحد. ما معنى هذه المسألة؟ هذه المسألة التي ذكرها صاحب الزاد بقوله رحمه الله - [00:00:57](#)

ومن سها مرارا كفاه سجدة. يعني لو ان الانسان السهي عدة مرات الكل يعني كل صور السهو لو اجتمعت فانه يكفيه السجود واحد. واما قوله وبقر بيسجد ذكرها صاحب الزاد. بقوله وان نسيه وسلم سجد ان قرب زمانه - [00:01:14](#)

هذا بالنسبة لباب سجود السهو. نأتي الى باب صلاة التطوع بدأ اولاً باكد التطوع فقال اكدها يعني صلاة التطوع كسوف استسقاؤه ثم التراويح لها الولاء. الولاء بكسر الواو. يعني اه الموالاة يعني انها تأتي في الرتبة الثالثة على - [00:01:39](#)

التوالي قال وبعدها تأتي صلاة الوتر ووقتها بين العشاء والفجر. اذا الرابع في الترتيب من ناحية اكد الصلوات هي صلاة الوتر ثم بين وقت صلاة الوتر فقال بين العشاء والفجر - [00:02:01](#)

نعم وقال هذا تقريبا نفس عبارة الزاد فالزاد قال ويفعل بين العشاء والفجر قال وركعة اقلها ركعة اقلها يعني اقل صلاة الوتر ركعة. قال في الزاد واقله ركعة والاكثر عشر بركعة تزيد - [00:02:17](#)

توتر اكثر الوتر عشر بركعة تزيد وتوتر ويعني كم صارت؟ عشر بركعة تزيد احدى عشر قوله توتروا يعني توتر تلك العشرة والوتر هنا آ معناه اللغوي يعني ان العشر تصير وترا اذا زاد عليها ركعة - [00:02:38](#)

والا فهذه الاحدى عشر كلها اذا صلاها بنية الوتر كلها تكون وتر. ولانا قلنا الاكثر احدى عشر ركعة. ولننتبه هنا ليس المقصود اكثر الليل احد عشر لا نية الوتر اكثرها احد عشر - [00:03:00](#)

من قيام الليل ليس له حد. قال اما الثلاث فالكمال الادنى يقول ادنى الكمال الكمال الادنى الذي هو ادنى الكمال الثلاث. اذا اما الثلاث ركعات فهي الكمال الادنى يعني ادنى الكمل - [00:03:14](#)

نعم والافضل الصلاة مثنى مثنى الافضل لما يصلي الوتر سواء صلاها ثلاث ولا صلاها خمس ولا صلاها سبع ولا صلاها تسع ولا صلاها احدى عشر الف قل مثنى مثنى صلي ركعتين ركعتين ثم يوتر بواحدة - [00:03:31](#)

جيد نعم ويجوز غير ذلك. وصاحب الزاد قال واكثره احدى عشر. هذه المسألة هنا ذكرها صاحب الزاد. قال واكثره احدى عشرة مثنى مثنى ويوتر بوحده. وهو في الحقيقة مثنى مثنى عمومي ليس خاصة - [00:03:57](#)

باحدى عشرة نعم وفي اه ادنى الكمال قال وادنى الكمال ثلاث بسلامين في الزاد لكن الناظم استغنى لما اخر هذه المسألة وقوله افضل الصلاة مثنى مثنى استغنى عن ان ينص على انه الافضل الثلاث - [00:04:13](#)

ان تكون بسلام لانه خلاص لما قال مثنى مثنى معناها تصلي ركعتين وتسلم فتكون بالسلامين هذا ما يتعلق بهذا الدرس صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 00:04:33